

الاعراف حرك وخيزك فان مد بالملك والملك
اعلم بمصالحك **فصل** هذا الذي ذكرته قريب
يمكن الزيادة عليه والتقصان منه بالاجتهاد
في بعض الاستخاص وفي بعض الاحوال ولكن
اعتقد وطعا ان المال كالدواء والتام من قدر
مخصوص والافراط منه قاتل والقرب من الافراط
مرض ان لم يقنل فعملك ان تجتهد في التقرب من
الضرورة لان التقرب من الافراط والرافة يخصص
عظمة وليس في التقييل الا هشقة يسيرة في ايام
قليل وذو الخزم لا يتقبل عليه ان يجوع نفسه
بوليمة الفردوس لعله بان اللذة على قدر الجوع
فصل املك ترغب في معرفة حد الخيل
اذ التخصر الواحد قد يشك انه يخيل ام لا ويختلف
الناس فيه **فصل** اعد ان حد الخيل منع ما يوجب
الشرع والمروء ولا تظن ان من سلم الي زوجته
وقربه ما فرضه القاضي وضائق ولاء ذلك
في لغة فليس يخيل وان من رد الخبز والمحملي
الحجاز والقصاب لتقصان قدره منه ليس بيسر
ببغيب وان كان له ذلك في الشرع فان معنى الشرع
في هذه الامور قطع **حصو** عه بالخلاو بتقدير
مقدار بليقة الخيل **فصل** ولدك قال في نقاي نيسا الكوا
في حكمه يخول بل لا بد من مراعاة المروءة ودفع
قبح الاحد وثمة وذلك يختلف بالاشخاص

وقدر

وقدر المال ومن له مال وامكته ان يقطع عنه
تجو شاعر وذمه عن نفسه بقدر يسير في عمله
فهو يخيل وان لم يكن ذلك ولجبا عليه قال عليه
السلام ما روي المرء به عرضه فبوله صدقة
والتحقيق فيمان المال خلق لقايد لاجلها يسك
وفي بذلها ايضا قايد فبها ظهر له ان قايد البذل
اعظم من قايد الامسالك ثم شق عليه البذل هو
يخيل محب للمال والمال لا ينبغي ان يجب لذاته بل
لقايدته فيصير قويا قويا قايد وحفظ المروءة
افضل واقوي من التنعم بالاكل الكثير مثلا وقد
يجله الخيل وحيد مال علي ان يجهد قويا لقايد
واولها وذلك غاية الخيل فان علم وعسر عليه
البذل فهو يخيل ايضا وان بذل تكلفا بل انما يبرأ
من الخيل بان لا يتقبل عليه بذل المال فيما ينبغي
ان يبذل فيه عقلا وشرعا واما درجة العشاء
فلا ينال الا بعد ما يزيد على واجب الشرع
والمروءة جميعا **فصل** املك تريد ان تعلم
علم الخيل فاعلم ان دواءه مجنون مركب من
العمل والنيل اما العلم فهو ان تعلم ما في الخيل من
لهلاكه والدار الاخرة والمذمة في الدنيا وتعلم
ان المال لا يتبعه ان يجي الي قيرع واعا المال لله
ملكه منه ليصرفه الى اهم امور ويعلم ان امسالك
المال ان كان لمتنم في الشهور فحسن الاحد وثمة